

تاج العروس من جواهر القاموس

والفُضاضةُ كُثُمَامَةٌ : الفُضاضُ . وفي حَدِيثِ ذِي الْكِفْلِ : " لا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَفُضَّ الْخَاتَمَ " وهو كِنَايَةٌ عن الوَطْءِ . وانْفَصَّ الشَّيْءُ : انْكَسَرَ وَقِيلَ : تَفَرَّقَ . وانْفَصَّ القَوْمُ : تَفَرَّقُوا نَقْلًا . الجَوْهَرِيُّ . وفي الْحَدِيثِ : " لَوْ أَنْ أَحَدًا انْفَصَّ انْفِضًا مِمَّا صُنِعَ بَابُنْ عَفَّانَ لَحَقَّ لَهُ " أَي انْقَطَعَتْ أَوْصَالُهُ وَتَفَرَّقَتْ جَزَعًا وَحَسْرَةً . قال ذُو الرُّمَّةِ : .

" تَكَادُ تَنْفَصُّ مِنْهُنَّ الْحَيَازِيمُ أَي تَنْقَطِعُ . وَيُرْوَى الْحَدِيثُ بِالْقَافِ أَيْضًا . وَتَفَضَّضَ القَوْمُ : تَفَرَّقُوا كَانْفِضًا وَكَذَلِكَ تَفَضَّضَ الشَّيْءُ إِذَا تَفَرَّقَ . وَطَارَتْ عِطَامُهُ فِضاضًا إِذَا تَطَايَرَتْ عِنْدَ الضَّرْبِ . وَتَمَرُّ فَضٌّ : مُتَّفَرِّقٌ لا يَلْزُقُ بَعْضُهُ بَعْضًا عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ . وَفَضَّضْتُ مَا بَيْنَهُمَا : قَطَعْتُ . وَالْفَضِيضُ مِنَ النَّوَى : السَّذِي يُقْذَفُ مِنَ الفَمِ . وَمَكَانٌ فَضِيضٌ : كَثِيرُ المَاءِ . وَفَضَّ المَاءُ : سَالَ . وَفَضَّهُ : صَيَّهُ . وَرَجُلٌ فَضْفَاضٌ : كَثِيرُ العَطَاءِ . شَيْءٌ بِالْمَاءِ الفَضْفَاضِ . وَتَفَضَّضَ بَوَلُّ النِّسَاقَةِ إِذَا انْتَشَرَ عَلَى فَخْذَيْهَا . وَنَاقَةٌ كَثِيرَةٌ فَضِيضٌ اللَّيْنِ . وَيَصِفُونَهَا بِالغَزَارَةِ . وَرَجُلٌ كَثِيرٌ فَضِيضٌ الكَلَامِ . يَصِفُونَهُ بِالكَثَارَةِ . وَأَفَضَّ العَطَاءَ : أَجْزَلَهُ . وَشَيْءٌ مُفَضَّضٌ : مُمَوَّهٌ بِالْفِضَّةِ . وَلِجَامٍ مُفَضَّضٌ : مُرَصَّعٌ بِالْفِضَّةِ . نَقْلًا الجَوْهَرِيُّ . وَحَكَى سَيِّوِيَّةٌ : تَفَضَّضِيَّتْ مِنَ الفِضَّةِ أَرَادَ تَفَضَّضْتُ . قال ابنُ سَيِّدِهِ : وَلا أَدْرِي ما عَنَى بِهِ اتَّخَذْتُهَا أَمْ اسْتَعْمَلْتُهَا وَهُوَ مِنْ مُحَوَّلِ التَّضْعِيفِ . وَدِرْعٌ فَضْفَاضَةٌ أَي وَاسِعَةٌ . وَأَرْضٌ فَضْفَاضٌ : قَدِ علاهَا المَاءُ مِنْ كَثْرَةِ المَطَرِ . وَفَضْفَضَ الثُّوبَ وَالدِّرْعَ : وَسَّعَهُمَا . قال كُثَيْبِيُّ : .

فَنَبَذْتُ ثُمَّ تَحْيِيَّةً فَأَعَادَهَا ... غَمَرُ الرِّدَاءِ مُفَضَّضُ السَّرِّ بِالِـ
وَالْفَضْفَاضُ : الكَثِيرُ الوَاسِعُ . قال رُوَيْبَةُ : .

" يَسْعُطْنَهُ فَضْفَاضَ بَوَلِّ كالمَصْبِيرِ وَسَحَابَةٍ فَضْفَاضَةٍ : كَثِيرَةٌ المَطَرِ . وقال اللِّسِّيُّ : فُلَانٌ فَضْفَاضٌ وَوَلَدٌ أَبِيهِ أَي أَخْرَهُمْ . وقال الأَزْهَرِيُّ : وَالمَعْرُوفُ : نُضاضَةٌ وَوَلَدٌ أَبِيهِ بِالنُّونِ بِهَذَا المَعْنَى .

وَفَضَّ الْمَالَ عَلَى الْقَوْمِ : فَرَّ قَهُ . وَفَضَّ إِيَّاهُ وَأَفَضَّه . وَقَدْ تَقَدَّمَ
إِنْكَارُ الْجَوْهَرِيِّ إِيَّاهُ وَنَقَلَهُ ابْنُ الْقَطَّاعِ هَكَذَا . وَخَرَزُ فَضَّ :
مُنْتَثَرُ نَقَلَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ . وَكَمْ حَدِيثُ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ
أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الْمُفَضِّضِ الشَّارِوَانِيِّ كَتَبَ عَنْهُ أَبُو طَاهِرٍ السُّلَافِيُّ
فِي مُعْجَمِ السُّفَرِ وَأَثْنَى عَلَيْهِ .

فوض .

" فَوَّضَ إِلَيْهِ الْأَمْرَ " تَفْوِيضًا : " رَدَّهْهُ إِلَيْهِ " وَجَعَلَهُ الْحَاكِمَ
فِيهِ . وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : " وَأُفْوِضُ أَمْرِي إِلَيْكَ " . فَوَّضَ
الْمَرْأَةَ " تَفْوِيضًا : " زَوَّجَهَا بِإِلَافَةٍ " وَهُوَ نِكَاحُ التَّفْوِيضِ .
وَقَوْمٌ فَوَّضَى كَسَاكِرِي : مُتَسَاوُونَ لَا رَأْسَ لَهُمْ " نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ
وَأَنْشَدَ لِلْأَفْوُوهِ الْأَوْدِيِّ : .

لَا يَصْلُحُ النَّاسُ فَوَّضَى لِسِرَاةٍ لَهُمْ ... وَلَا سِرَاةٍ إِذَا جُهِتَ لَهُمُ

سَادُوا